أحاديث جمع التقديم

عرضا ودراسة

دكتور/ مهيب صالح الحصان

أستاذ الحديث وعلومه المساعد – قسم الدراسات الإسلامية

كلية الآداب – جامعة الملك فيصل

الملخص:

يتناول هذا البحث أحاديث جمع التقديم وذلك من خلال جمعها من مصادرها المختلفة ثم دراستها من حيث الإسناد والمتن، حيث أفرد لكل حديث مبحثا مستقلا، مع التعويل على ذكر أقوال العلماء في هذه المسألة، ثم بيان الراجح، وبين البحث صورة الجمع كما ذكرها بعض العلماء، مرجحا ما قام الدليل على إثباته، ويهدف البحث إلى بيان الصحيح في هذه المسألة، ودراسة أسانيد الأحاديث الواردة لبيان درجتها.

المقدمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه، **أما بعد:**

فهذا بحث متواضع لجزء من باب الجمع بين الصلاتين، من كتاب الصلاة، وهو أحاديث جمع التقديم.

ونبحث في هذا المقام بشيء من التفصيل حديث معاذ بن جبل–رضي الله تعالى عنه–مع متابعاته، وشواهده من أحاديث الصحابة غيره في هذا الموضوع.

والطريق الذي سلكناه في بحثنا هو اعتماد الحق أينما ظهر، وعلى لسان من نطق، فعند البحث والتنقيب مسبقاً من تصحيحه على تصحيح الحديث مثلاً أو تضعيفه، وعليه أن يبحث بتجرد، ومهما كانت النتيجة وغلب على ظنه أنه الحق، قاله واعتمده، ولا يأثم إن أخطأ، وفي الحديث[1]: "إذا حكم الحاكم فأصاب فله أجران، وإن حكم فأخطأ فله أجر" .

وبحسب النتيجة التي توصل إليها يطالب بالعمل، ولا يقول إن ذلك مخالف لمذاهب الأئمة المجتهدين فإن غير واحد منهم قد صرح بقوله : إذا صح الحديث فهو مذهبي .

وقال الامام مالك –رحمه الله– [2] ليس أحد بعد النبي –صلى الله عليه وسلم– إلا ويؤخذ من قوله ويترك إلا النبي–صلى الله عليه وسلم– .

وجمع التأخير الثابت في الصحيحين قد أوّله بعض العلماء بالجميع الصوري، وإن كانت هناك روايات تدل دلالة أكيدة على الجمع الحقيقي، إلا أن جمع التقديم يبقى بثبوته، يثبت الجمع الحقيقي بما لا يدع مجالاً للشك فيه، وإن كان يقال في جمع التأخير، الدليل إذا تطرق إليه الاحتمال، بطل به الاستدلال، فلا يقال هنا.

وأخيراً فإن الإنسان بشر يصيب ويخطئ، فلعلي أخطأت من غير قصد؛ في نقل قول أو فهمه أو تفسيره، فآمل ممن يجد ذلك أن ينبه إليه مشكوراً، والله أسأل أن يجعله خالصاً في سبيله، وابتغاء مرضاته، وأن ينفع به، ويثيب عليه، والحمد لله رب العالمين.

---

(١) أخرجه البخاري في الاعتصام ١٣٣/٩ ومسلم في الأقضية ٥ /١٣١.

(٢) كشف الخفاء للعجلوني ١٥٥/٢.وذكر رواية اخرى بمعناها وعزاها للطبراني عن ابن عباس مرفوعا.

الحديث الأول: حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه.

ولحديث معاذ طرق عنه :

الأولى: (رواية الإمام أحمد) [١]، قال: ثنا قتيبة بن سعيد، ثنا ليث عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل، عامر بن واثلة، عن معاذ :

أن النبي–صلى الله عليه وسلم– كان في غزوة تبوك إذا ارتحل قبل زيغ الشمس آخر الظهر حتى يجمعها إلى العصر، يصليهما جميعاً. وإذا ارتحل بعد زيغ الشمس صلّى الظهر والعصر جميعاً ثم سار. وكان إذا ارتحل قبل المغرب أخّر المغرب حتى يصليها مع العشاء، وإذا ارتحل بعد المغرب عجّل العشاء، فصلّاها مع المغرب.

الثانية: رواية أبي داود [٢] ، قال: حدّثنا يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن موهب الرملي الهمداني، حدّثنا المفضل ابن فضالة والليث بن سعد، عن هشام بن سعد، عن أبي الزبير، عن أبي الطفيل، عن معاذ بن جبل:

"أن رسول الله–صلى الله عليه وسلم– كان في غزوة تبوك إذا زاغت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين الظهر والعصر، وإن يرتحل قبل أن تزيغ الشمس أخّر الظهر حتى ينزل للعصر، وفي المغرب مثل ذلك، إن غابت الشمس قبل أن يرتحل جمع بين المغرب والعشاء، وإن يرتحل قبل أن تغيب الشمس أخّر المغرب حتى ينزل للعشاء، ثم جمع بينهما"

تخريجه:

وحديث معاذ رواه الترمذي وأبو داود [٣] ، ورواه أيضاً: أحمد[٤]، وابن حبان[٥] ، والدار قطني[٦] ، والبيهقي[٧] ، والحاكم في علوم الحديث، والمستدرك [١]، ومالك في الموطأ [٢].

---

(١) مسند الإمام أحمد ٢٤١/٥ . ط . دار صادر . بيروت .

(٢) في السنن ١٢/٢ ط. حلب .

(٣) سنن الترمذي ٥٥٣، سنن أبي داود ١٢٠٨، ١٢٢٠، وانظر: (جمع الفوائد للمغربي . ٢٧٣/١).

(٤) مسند أحمد ٢٢٠٩٤.

(٥) صحيح ابن حبان ١٥٩٣.

(٦) سنن الدارقطني : ١٥١ .

(٧) السنن الكبرى ١٦٣/٣.

١.مناقشة الحديث من طريقه الأول:

قتيبة بن سعيد، ثنا ليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل، عامر بن واثلة، عن معاذ بن جبل:

(قال الحافظ ابن الملقن؛ فتحصلنا على خمس مقالات في هذا الحديث للحفاظ:

أحدها : أنه حسن غريب ، قاله الترمذي.

ثانيها : أنه محفوظ صحيح ، ابن حبان والبيهقي.

ثالثها : أنه منكر ، أبو داود.

رابعها : أنه منقطع ، ابن حزم .

خامسها : أنه موضوع ، الحاكم [٣] .

وسأتكلم على كل قول بالتفصيل على حده:

أولاً: ما قاله الترمذي وغيره من العلماء ممن قال بقوله:

أ. تفرد قتيبة :

قال الحافظ في الفتح [٤] : "وقد أعلّه جماعة من أئمة الحديث بتفرد قتيبة عن الليث"

وقال الترمذي: وحديث معاذ، حديث حسن غريب، تفرد به قتيبة ،لا نعرف أحداً رواه عن الليث غيره [٥].

وقال أبو سعيد بن يونس: "لم يحدّث بهذا الحديث إلا قتيبة" [٦]

وقال أبو داود [٧] :"لم يرو هذا الحديث إلا قتيبة وحده".

ويجاب عن ذلك:

---

(١) مرعاة المفاتيح . المباركفوري . ٢٦٧/٢.

(٢) ٢٥٣/١ .

(٣) مقارنة المذاهب في الفقه / الشيخ محمد شلتوت والسادس . ٤١. و : مرعاة المفاتيح / المباركفوري. ٢٦٧/٢.

(٤) ٥٨٣/٢.

(٥) مرعاة المفاتيح / المباركفوري ٢٦٧/٢، و: تحفة الأحوذي / المباركفوري ٣٨٧/١.

(٦) مرعاة المفاتيح / المباركفوري ٢٦٧/٢، و: تحفة الأحوذي / المباركفوري ٣٨٧/١.

(٧) السنن ١٩/٢.

بالتعريف بقتيبة؛ وهو قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي، روى له الجماعة، روى عن الليث، والمفضل بن فضالة. قال فيه ابن معين، وأبو حاتم والنسائي: ثقة ، وزاد النسائي صدوق، وقال الحاكم: ثقة مأمون ، وقال الحافظ أن في التقريب: ثقة ثبت[١].

ونرد على من قال إن قتيبة تفرد به كالترمذي، وأبي سعيد بن يونس وأبي داود، وغيرهم بالتالي:

١. فإن قتيبة ثقة ثبت ، فلا يضره لو صح.[٢]

٢. وقد رواه المفضل بن فضالة: أيضاً عن الليث[٣].

قال الشيخ أحمد شاكر[٤]:"تجد أهل الحديث يبحثون عما يرويه الراوي ليتعرفوا ما إذا كان قد انفرد به أولاً، وهذا البحث عنهم يسمى الإعتبار، فإذا لم يجدوا ثقة رواه غيره، فكان الحديث فرداً مطلقاً أو غريباً.وقال" الفرد المطلق ينقسم عند ذلك إلى مردود منكر، و إلى مقبول غير مردود.

فإن قلنا إن غيره من الثقات رواه عن ثقة، يبطل اعتراضهم على الحديث، أنه تفرد به قتيبة. وإن سلّمنا معهم أن قتيبة تفرد به؛ فلا يحكم على الحديث بالضعف من تفرد الراوي الثقة.

فإنه كما قال ابن كثير:"يقبل تفرده به إذا كان ثقة ضابطاً أو حافظاً، وقد حكى الخطيب على ذلك الإجماع "[٥]

وقال أيضاً:إن كان المنفرد به غير حافظ، وهو مع ذلك عدل ضابط؛ فحديثه حسن.[٦]

والخلاصة: أن قتيبة ثقة ثبت ، ولحديثه هذا متابعات وشواهد، رويت عن الثقات، فيزال تفرده. هذا إذا كان فرداً مطلقاً، وإن كان غريباً بتفرد قتيبة بروايته فهو الآتي.

---

(١) تهذيب التهذيب / ابن حجر . ٣٥٨/٨، والتقريب ص٤٥٤.

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة / الألباني ٢/١ . ورقم الحديث ١٦٤.

(٣) أضواء البيان . الشنقيطي ٣٥٣/١.

(٤) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث – ٥٩.

(٥) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث – ٦١.

(٦) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث – ٥٨.

ب–غرابة الحديث:

قال الترمذي:"حديث معاذ، حديث حسن غريب، تفرد به قتيبة لا نعرف أحداً رواه عن الليث غيره، وحديث الليث عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الطفيل عن معاذ؛ حديث غريب"

ويجاب عن ذلك بما يأتي:

قال الشيخ أحمد شاكر[(١)]:"أما الغرابة فقد تكون في المتن، بأن يتفرد بروايته راوي واحد أو في بعضه كما إذا زاد فيه واحد زيادة لم يقلها غيره. وقد تكون الغرابة في الإسناد، كما إذا كان الحديث محفوظاً من وجه آخر، أو وجوه، ولكنه بهذا الإسناد غريب، فالغريب :ما تفرد به واحد، وقد يكون ثقة، وقد يكون ضعيفاً ولكل حكمة."

ويقول أيضاً[(٢)]:"فإذا لم يجدوا ثقة رواه غيره، فكان الحديث فرداً مطلقاً أو غريباً".

والغرابة لا تعني ضعف الحديث ، إنما هي حكم على الحديث من حيث الطرق الوارد منها. ويبقى بعد ذلك الحكم على رجال السند، من حيث كونهم معدّلين وثقات أو مجرحّين ومتروكين.

وبقية رجال السند هم :

–١– الليث: هو الليث بن سعد بن عبد الرحمن الفهمي، أبو الحارث، الإمام البصري.

يروى عن يزيد بن أبي حبيب وعن أبي الزبير المكي. وروى عنه هشام بن سعد، وقتيبة بن سعيد. قال فيه ابن حجر: ثقة ثبت فقيه إمام مشهور.

وقال ابن معين: الليث أثبت في يزيد أبي حبيب. والليث ثقة ثبت، وثقة كثير الحديث صحيحه، وقتيبة يروي عن الليث كثيراً[(٣)].

–٢–ويزيد بن أبي حبيب: هو سعيد الأزدي.

روى عن أبي الطفيل، وروى عنه الليث بن سعد.

قال الليث بن سعد فيه: يزيد بن أبي حبيب سيدنا وعالمنا. ذكره بن حبان في الثقات .

---

(١) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث – ١٦٦.

(٢) الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث – ٥٩.

(٣) تهذيب التهذيب . ابن حجر العسقلاني . ٤٥٩/٨. والتقريب : ٤٦٤.

وقال ابن سعد: كان ثقة ، كثير الحديث[١].

-٣-وأبو طفيل: هو عامر بن واثلة، الليثي [٢] وهو صحابي.

روى عن النبي-صلى الله عليه وسلم-، وعن معاذ بن جبل، وروى عنه أبو الزبير، ويزيد بن أبي حبيب. آخر من مات من أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم-وكان ثقة في الحديث[٣].

قال عنه الحاكم: أبو الطفيل ثقة مأمون[٤].

-٤- ومعاذ بن جبل: هو الصحابي الجليل المشهور. والصحابة كلهمعدول، بتعديل الله تعالى لهم ورسوله.

الخلاصة: من هذه العجالة في تتبع رجال السند، نرى أنهم كلهم ثقات، وأنهم روَوا عن بعضهم بعضاً. فكون هذا السند غريباً-لو صح، كما قال الألباني في السلسلة- لا يحط من قدره، ولا يضعف من علوّه. وخاصة أن في جمع التقديم أحاديث أخر مروية عن جمع من الصحابة؛ كأنس ، وابن عباس، وعلي ، وجابر-رضي الله تعالى عنهم أجمعين- ،رواية معاذ، مما سيأتي تالياً إن شاء الله تعالى.

ثانياً: ما قاله أبو داود:-

أن الحديث منكر، وليس في جمع التقديم حديث قائم.

قال أبو داود: هذا حديث منكر، وليس في جمع التقديم حديث قائم[٥]، وقد حكاه عنه؛ الحافظ في التلخيص، والمنذري في مختصر السنن[٦].

قال المنذري: وحكي عن أبي داود أنه أنكره، وقال أيضاً: وقد حكي عن أبي داود أنه قال: ليس في تقديم الوقت حديث قائم[٧].

---

(١) تهذيب التهذيب . ابن حجر العسقلاني . ٣١٨/١١.

(٢) تهذيب التهذيب . ابن حجر العسقلاني . ١٣٨/١٢.

(٣) تهذيب التهذيب . ابن حجر العسقلاني ٨٢/٥.

(٤) مرعاة المفاتيح . المباركفوري . ٢٦٧/٢.

(٥) مرعاة المفاتيح . المباركفوري . ٢٦٨/٢، وتحفة الأحوذي . المباركفوري . ٣٨٧/١.

(٦) التلخيص الحبير ١٠٢/٢ . ومختصر السنن .

(٧) عون المعبود . محمد أشرف . ٤٦٨/١.

وجاء في شرح مشكاة المصابيح؛ قلت الكلام الذي عزاه الحفظ لأبي داود وليس في سننه، بل الذي فيها، لم يرو هذا الحديث إلا قتيبة وحده[١].

من كلام الشارح يتبين لنا أن ما نقل عن أبي داود أنه أنكر الحديث لم يقله صراحة، وبصيغة الجزم، بل نقل عنه بصيغة التضعيف(حكي)،ولم يذكر من نقل عنه قوله المرجح لذلك. ولم نجد ما نسب إليه من القول في الحديث في سننه، ولم يبين هناك درجة الحديث، إنما ذكره وسكت عنه. وفي الباعث الحثيث قال ابن كثير: ويروى عنه–ويقصد به أبي داود– أنه قال: وما سكَتّ عنه فهو محسن.

قال ابن الصلاح: فما وجدناه في كتابه مذكوراً مطلقاً، وليس في واحد من الصحيحين، ولا نص على صحته أحد، فهو حسن عند أبي داود[٢]. لأن سنته من مظان الحديث الحسن، كما جاء في الباعث الحثيث.

والحديث المنكر، هو الشاذ؛ إن خالف راويه الثقات، فمنكر مردود، وكذا إن لم يكن عدلاً ضابطاً، وإن لم يخالف فمنكر مردود[٣].

وإن اعتراضهم على الحديث بقولهم إنه منكر، فمردود أيضاً، لأن راويه ثقة وكذلك سائر الرواة[٤] كما قاله الألباني في تعليقه على مشكاة المصابيح. وأن رواياتهم لهذا الحديث لا تخالف الثقات، بل تؤيدها. ولهذه الرواية متابعات وشواهد من روايات الثقات.

وهناك من تابع أبا داود في قوله أن الحديث منكر، وذلك ما نقله ابن حجر في التهذيب من قول الخطيب: إنه منكر جداً من حديثه، ويقصد بذلك قتيبة[٥].

ونثبت هنا قولاً آخر لابن كثير في اختصاره، يقول: وأما إن كان المنفرد به غير حافظ، وهو مع ذلك عدل ضابط، فحديثه حسن. فإن فقد ذلك فمردود–ويسمى منكر– والله أعلم[٦].

---

(١) مرعاة المفاتيح . المباركفوري . ٢٦٨/٢.

(٢) الباعث الحثيث . أحمد شاكر .٤١.

(٣) الباعث الحثيث . أحمد شاكر .٥٨.

(٤) مشكاة المصابيح للتبريزي . تحقيق الألباني . ٤٢٤/١ .

(٥) تهذيب التهذيب . ابن حجر . ٣٥٨/٨.

(٦) الباعث الحثيث . أحمد شاكر . ٥٨.

يعني أن ما انفرد به الراوي الذي ليس بعدل ولا ضابط فهو منكر مردود، مع أنه لم يخالف غيره في روايته، لأنه انفرد به، ومثله لا يقبل تفرده[١].

وبناءً على كلام الحافظ ابن كثير نستطيع القول: ان ما انفرد به العادل الضابط، كقتيبة، لا يكون منكراً، ومثله يقبل تفرده، وعلى أقل تقدير يرتفع حديثه إلى مرتبة الحسن وإن لم يزد عنها بدرجة، فلا يقل.

والحديث المنكر هو الذي يرويه غير العدل الضابط، سواء تفرد بروايته أو لا، خالف غيره أم لا.

وأما قولهم: قال أبو داود ليس في جمع التقديم حديث قائم، مع كونه مروياً بصيغة التضعيف إلا أن الصنعاني وافقه على ذلك في سبل السلام مع استثناء، إذ قال: إذا عرفت هذا فجمع التقديم في ثبوت روايته إلا رواية المستخرج على صحيح مسلم، فإنه لا مقال فيها[٢].وهو مستخرج أبي نعيم على صحيح مسلم.

ورداً على هذا القول نثبت قول المباركفوري في شرح المشكاة، بعد أن بسط القول في حديث معاذ، وابن عباس، وأنس ،وعلي، وقد ظهر بما ذكرنا من أحاديث جمع التقديم ومتابعاته وهو ما حكي عن أبي داود أنه قال؛ ليس في جمع التقديم حديث قائم. وتحقق قوة وصحة ما قاله الشوكاني في النيل(٣-٢٤٤)- من أن بعضها صحيح، وبعضها حسن، وذلك يرد على قول أبي داود: ليس في جمع التقديم حديث قائم[٣].

ومثل هذا قال الشنقيطي في أضواء البيان[٤].

الخلاصة:

من ما مرّ تعلم أن الأقوال التي تنسب إلى أبي داود أنه قالها-حديث معاذ منكر، وليس في جمع التقديم حديث قائم- لا يمكن الإعتماد عليها ولا التعويل، لأنها نقلت عنه بصيغة التضعيف، ولم يقلها مباشرة، ولم توجد-حيث وجدت- معزوّة إلى مرجعها، ففي ثبوتها نظر. وعلى فرض صحة ما نسب إليه من قول فهو معارض بما علم من

(١) الباعث الحثيث . أحمد شاكر . ٥٨

(٢) سبل السلام . الصنعاني . ٤٢/٢.

(٣) مرعاة المفاتيح . المباركفوري . ٢٦٨/٢.

(٤) أضواء البيان . محمد الأمين الشنقيطي . ٣٥٦/١.

قواعد علم الحديث، والشق الآخر من كلامه معارض بما صح من أحاديث في جمع التقديم، كما سلف، والله أعلم.

ثالثاً: ما قاله ابن حزم:

أ. أنه منقطع ومعنعن.

قال ابن حزم: إنه منقطع[١]، وقال: إنه معنعن بيزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل، ولا يعرف عنه راوية[٢].

وفي رواية عن ابن حزم نقلها صاحب أضواء البيان كهذه الرواية السابقة، وزاد: ولا يعرف له منه سماع [٣].

ويجاب عن ذلك من وجهين:

الأول: أن العنعنة ونحوها لها حكم التصريح بالتحديث عند المحدثين إلا إذا كان المعنعن مدلسا[٤].

قال ابن الصلاح [٥] :" وقد حاول بعضهم أن يطلق على الإسناد المعنعن اسم الإرسال أو الإنقطاع، قال: والصحيح الذي عليه العمل؛ أنه متصل محمول على السماع إذا تعاصروا، مع البراءة من وصمة التدليس، وقد ادعى الشيخ أبو عمرو الداني المقرئ إجماع أهل النقل على ذلك. وجعل الإمام أحمد بن حنبل، ويعقوب ابن شيبة، وأبو بكر البرديجي عن" صيغة اتصال".

من هذا يحكم على قول ابن حزم، أن الحديث معنعن، أي أنه منقطع؛ أنه ليس بشيء، وأنه معارض بالإجماع، وخاصة إذا علمنا أن يزيد بن أبي حبيب قال فيه الذهبي؛ في تذكرة الحفاظ: كان حجة حافظاً للحديث [٦]. وقال في الكاشف: كان حبشياً

(١) مرعاة المفاتيح . المباركفوري . ٢٦٧/٢.

(٢) نيل الأوطار . الشوكاني . ٢٤٣/٣. ومرعاة المفاتيح . المباركفوري . ٢٦٨/٢. و : مقارنة المذاهب في الفقه . شلتوت والسايس . ٤١.

(٣) أضواء البيان . محمد الأمين الشنقيطي . ٣٤٩/١، ٣٥١/١.

(٤) أضواء البيان . محمد الأمين الشنقيطي . ٣٤٩/١، ٣٥١/١.

(٥) الباعث الحثيث . أحمد شاكر– ٥٢.

(٦) أضواء البيان . محمد الأمين الشنقيطي . ٣٤٩/١، ٣٥١/١.

ثقة من العلماء الحكماء الأتقياء[١]. وقال فيه أبو زرعة والعجلي ثقة[٢]. وابن سعد وابن حبان قالا كذلك[٣].

وقد نقلوا جميعاً قولهم: إن من جملة من روى عنهم أبو الطفيل[٤].

وقال فيه ابن حجر في التقريب ثقة فقيه، وكان يرسل. ومعلوم أن الإرسال غير التدليس؛ لأن الإرسال في اصطلاح المحدثين هو رفع التابعي مطلقاً أو الكبير خاصة الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم. وقيل إسقاط راو مطلقاً، وهو قول الأصوليين.

فالإرسال مقطوع فيه بحذف الواسطة بخلاف التدليس، فإن تدليس الإسناد يحذف فيه الراوي شيخه المباشر له، ويسند إلى شيخ شيخه المعاصر بلفظ محتمل للسماع مباشرة وبواسطة، نحو عن فلان، وقال فلان. فلا يقطع فيه نفي الواسطة، بل هو يوهم الاتصال، لأنه لابد فيه من معاصرة من أسند إليه، أعني شيخ شيخه، وإلا كان منقطعاً، كما هو معروف في علوم الحديث [٥].

ومعلوم أن هذا الحديث ليس مرسلاً، إنما روي بالسند المتصل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأن العلماء جعلوا "عن" صيغة اتصال مع البراءة من وصمة التدليس، ويزيد بن أبي حبيب ليس مدلساً، وهو تابعي.

الثاني: وقول ابن حزم : لم يعرف له منه سماع. ليس بقادح، لأن المعاصرة تكفي، ولا يشترط ثبوت اللقى، وأحرى ثبوت السماع.

فمسلم بن الحجاج لا يشترط في صحيحه إلا المعاصرة، فلا يشترط اللقى وأحرى السماع، وإنما اشترط اللقى البخاري.

قال العراقي في ألفيته :

وصححوا وصل معنعن سَلِمْ من دَلْسه راويه واللّقاء عُلِم

وبعضهم حكى بذا إجْماعاً ومسلمٌ لم يشرط اجتماعاً

---

(١) الكاشف . الذهبي . ٢٧٥/٣.

(٢) تهذيب التهذيب . ابن حجر . ٣١٨/١١.

(٣) تهذيب التهذيب . ابن حجر . ٣١٨/١١.

(٤) أضواء البيان . محمد الأمين الشنقيطي . ٣٤٩/١، ٣٥١/١.

(٥) أضواء البيان . محمد الأمين الشنقيطي . ٣٥١/١ .

وبه تعلم أن قول ابن حزم، ومن وافقه أنه لا تعرف رواية يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل لا تقدح في حديثه، لما علمت من أن العنعنة من غير المدلس لها حكم التحديث.

ويزيد بن أبي حبيب مات سنة ثمان وعشرين بعد المائة، وقد قارب الثمانين.

وأبو الطفيل ولد عام أحد ومات سنة عشرين ومائة على الصحيح، وبه تعلم أنه لا شك في معاصرتها، واجتماعهما في قيد الحياة زمن طويلا [(١)] ،وهذا ما قاله الشنقيطي في الأضواء وهذا يرد قول الحاكم، المعني بالنص السابق لقوله ومن وافقه-: نظرنا فلم نجد ليزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل رواية [(٢)] .

وعلى فرض صحة قول ابن حزم: فإن المشهور عن مالك وأحمد وأبي حنيفة- رحمهم الله جميعا-: الاحتجاج بالمرسل. والمرسل في اصطلاح أهل الحديث: ماسقط منه راو مطلقاً.

فهو بالإصطلاح الأصولي يشمل المنقطع والمعضل. ومعلوم أن من يحتج بالمرسل يحتج بعنعنة المدلس من باب أولى، كما صرح به غير واحد، وهو واضح . وهذا ما ردّ به صاحب أضواء البيان على فرض صحة ذاك القول.

ب. القدح في أحد رواة الحديث:

قال ابن حزم: أن أبا الطفيل مقدوح، لأنه كان حامل راية المختار بن أبي عبيدة وهو يؤمن بالرجعة[(٣)] .

الأول :

أن أبا الطفيل صحابي وهو آخر من مات من الصحابة، كما قال مسلم [(٤)]. وكما ذكر ابن حجر في التهذيب [(٥)]. والصحابة كلهم عدول. وقد جاءت تزكيتهم في كتاب

(١) أضواء البيان . محمد الأمين الشنقيطي . ١/٣٥١-٣٥٢.

(٢) معرفة علوم الحديث . الحاكم – ١٢٠.

(٣) نيل الأوطار / الشوكاني . ٣/٢٤٣.

(٤) أضواء البيان / محمد أمين الشنقيطي . ١/٣٥٢، ١/٣٥٢-٣٥٣.

(٥) تهذيب التهذيب / ابن حجر – ٥/٨٢.

الله تعالى، وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، كما هو مبسوط في محله، والحكم لجميع الصحابة في عدالة هو مذهب الجمهور، وهو الحق[١].

قال أبو زرعة: إذا رأيت الرجل ينتقص أحداً من أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فاعلم أنه زنديق [٢].

الثاني:

ما ذكره الشوكاني -رحمه الله تعالى- في نيل الأوطار : "وأجيب عن ذلك، ويقصد قدح ابن حزم بأبي الطفيل- بأنه إنما خرج مع المختار على قاتلي الحسين، وبأنه لا يعلم من أن المختار الإيمان بالرجعة" [٣].

والرجعة: هي الإدعاء أن علياً رضي الله عنه رفع إلى السماء كما رفع عيسى عليه السلام، وسينزل كما نزل عيسى عليه السلام.

رابعاً: ما قاله الحاكم:

أ. شذوذ الحديث:

قال الحاكم: هو حديث رواته أئمة ثقات، وهو شاذ الأسناد والمتن. لا نعرف له علة نعلله، فنظرنا فإذا الحديث موضوع [٤].

وقال أيضاً في علوم الحديث، فأما الشاذ فإنه تفرد به ثقة من الثقات، وليس للحديث أصل متابع لذلك الثقة- [٥].

ونقل عنه صاحب أضواء البيان قوله: ثم نظرنا فلم نجد ليزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل رواية، ولا وجدنا هذا المتن بهذه السياقة عن أحد من أصحاب أبي الطفيل، ولا عن أحد ممن روى عن معاذ بن جبل غير أبي الطفيل، فقلنا الحديث شاذ[٦].

ورد عليه بقوله: ان حكم الحاكم على هذا الحديث بأنه موضوع لا وجه له. أما رجال إسناده فهم ثقاة باعترافه هو. وقد قدمنا لك أن قتيبة تابعه في المفضل بن فضالة

---

(١) أضواء البيان / محمد أمين الشنقيطي . ٣٥٢/١، ٣٥٢/١-٣٥٣.

(٢) العواصم من القواصم / أبو بكر بن العربي . تحقيق : محب الدين الخطيب ٣٤.

(٣) نيل الأوطار / الشوكاني . ٢٤٣/٣.

(٤) زاد المعاد / ابن القيم ١٥/٣ ، ومرقاة المفاتيح / المباكفوري – ٢٦٨/٢.

(٥) معرفة علوم الحديث / الحاكم – ١١٩.

(٦) أضواء البيان / الشنقيطي – ٣٥٣/١، ٣٥٤.

عند أبي داود والنسائي والبيهقي والدار قطني. وانفراد الثقة الضابط بما لم يروه غيره لا يعد شذوذاً. وكم من حديث صحيح في الصحيحين وغيرهما انفرد به عدل ضابط عن غيره؛

وقد عرفت أن قتيبة لم ينفرد به. وأما متنه فهو بعيد الشذوذ أيضاً، وقد قدمنا أن مثله رواه مسلم في صحيحه عن جابر رضي الله عنه. وصح أيضاً مثله من حديث أنس [(١)] مما سيذكر تالياً في الشواهد إن شاء الله تعالى.

ونقل شارح مشكاة المصابيح قول الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على الترمذي:

وليس الشاذ ما انفرد به الثقة، إنما الشاذ أن يخالف الراوي غيره مما هو أحفظ منه أو أقوى منه[(٢)].

وعقب على ذلك بقوله: ويؤيد ذلك ما روى الحاكم عن الشافعي [(٣)] أنه قال:

ليس الشاذ من الحديث أن يروي الثقة ما لا يرويه غيره، هذا ليس بشاذ، إنما الشاذ أن يروي الثقة حديثاً يخالف فيه الناس، هذا هو الشاذ من الحديث [(٤)].

ويقصد بقوله: يخالف فيه الناس: الثقاة من الرواة.

وجاء في الباعث الحثيث: فإن الذي قاله الشافعي اولاً هو الصواب، أنه إذا روى الثقة شيئاً قد خالفه فيه الناس فهو الشاذ، يعني المردود، وليس من ذلك أن يروي الثقة ما لم يرو غيره. بل هو مقبول إذا كان عدلاً ضابطاً حافظاً، فإن هذا لو رُدّت لردَّت أحاديث كثيرة من هذا النمط، وتعطلت كثير من المسائل عن الدلائل، والله أعلم. وأما إذا كان المنفرد غير حافظ، وهو مع ذلك عدل ضابط، فحديثه حسن. فإن فقد ذلك فمردود–وليس منكراً–والله أعلم [(٥)].

(١) أضواء البيان / الشنقيطي – ٣٥٣/١، ٣٥٤.

(٢) مرعاة المفاتيح / المباركفوري – ٢٦٨/٢.

(٣) معرفة علوم الديث / الحاكم – ١١٩.

(٤) مرعاة المفاتيح / المباركفوري – ٢٦٨/٢.

(٥) الباعث الحثيث / أحمد شاكر – ٥٨ ، وتحفة الأحوذي / المباركفوري – ٢٨٧/١ .

وقال ابن الصلاح في مقدمته:

وروينا عن الترمذي أنه يريد بالحسن: أن لا يكون في إسناده من يتهم بالكذب، ولا يكون حديثاً شاذاً. ويروى من غير وجه نحو ذلك، أي أن يكون له طريقان فأكثر [١].

وعقب على قول ابن الصلاح هذا، الشيخ أحمد شاكر بقوله: وكلام الترمذي هذا ثابت في سننه [٢].

هذا ونحن نعلم أن الترمذي قد حكى أن هذا الحديث من هذا الوجه حسن غريب، وحسب تعريفه للحسن الذي نقله عنه ابن الصلاح، فلا يكون هذا الحديث شاذاً، مع استكماله بقية شروط الحسن، من حيث أن رواته ثقات لا يتهمون بالكذب، وأنه روي من أكثر من طريق. فيكون هذا بمثابة رد قوي على من حكم على الحديث بالشذوذ.

ب- اعلال الحديث:

قال الحافظ في الفتح: وقد أعله جماعة من أئمة الحديث بتفرد قتيبة عن الليث.

وقال أبو سعيد بن يونس: ويقال أنه غلط فيه-أي قتيبة-، فغير بعض الأسماء، وأنه موضع يزيد بن أبي حبيب أبو الزبير [٣].

وقال الحاكم أدخل على قتيبة [٤].

ويجاب عن ذلك:

أعل بتفرد قتيبة عن الليث، وليس ذلك بقادح، فإنهما ثقتان، ثبتان. وقال الشيخ أحمد شاكر في الباعث الحثيث: وأعلم أن العلة ما لا يقدح من صحة متن الحديث، لصحته باسناد آخر صحيح [٥].

وقال الألباني: وأعله الحاكم وغيره بما لا يقدح، كما بينه في إرواء الغليل [٦].

---

(١) الباعث الحثيث / أحمد شاكر – ٣٨.

(٢)(٢٧/٣٤٠طبعة بولاق) ، الباعث الحثيث / أحمد شاكر – ٣٨.

(٣) مرعاة المفاتيح / المباركفوري – ٢/٢٦٧ و٢٦٨.

(٤) مرعاة المفاتيح / المباركفوري – ٢/٢٦٧ و٢٦٨.

(٥) الباعث الحثيث / أحمد شاكر – ٧١.

(٦) سلسلة الأحاديث الصحيحة / الألباني – المجلد الأول / رقم الحديث ١٦٤.

وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على الترمذي: والحديث صحيح ليست له علة[١].

ورداً على من أعل الحديث نسوق كلام الحاكم نفسه في الحديث، وهو شاذ الاسناد والمتن، لا نعرف له علة نعلله بها [٢].

بناءً على ما تقدم من أقوال المحدثين نستطيع القول أن الحديث ليس معلولٌ.

وعلة الحديث: سبب غامض خفي، قادح في الحديث مع أن الظاهر سلامته منها. كما جاء في الباعث (٦٤).

أما بالنسبة لمن قال أن قتيبة غلط في الحديث، فنقول:

قال المباركفوري في شرح المشكاة: لم يقم دليل على ما قيل من أن قتيبة أو غيره من الرواة غلط في الحديث، فغير بعض الأسماء [٣].

بالإضافة إلى هذا فقولهم أنه غير بعض الأسماء، فمردود. لأن هذا الكلام إتهام له بالتدليس، وهو يعارض قولهم فيه: ثقة. وهو أجل من أن يوصف بهذا الوصف، أو يتطرق إليه الشك إلى هذا الحد، فهو ثقة، ثبت.

وقولهم: أن موضع يزيد بن أبي حبيب أبو الزبير، فيه نظر، فبالإضافة إلى كونه تحكّم لا دليل عليه، وأن كلاً منهما ثقة ثبت، فقد جاء في تهذيب التهذيب، أن يزيد بن أبي حبيب روى عن أبي الطفيل، كما أن أبا الزبير يروي عن أبي الطفيل، وهو ثقة فيه[٤].

فما دمنا عرفنا أن لكليهما رواية عن أبي الطفيل، فلماذا نزعم أن موضع يزيد بن أبي حبيب في سند الحديث أبو الزبير؟

وكذلك فإن الليث بن سعد قد روى عن يزيد بن أبي حبيب وعن أبي الزبير المكي. وقد قال ابن معين: الليث أثبت في يزيد بن أبي حبيب [٥].

وقول الحاكم: أدخل على قتيبة، فمردود أيضاً بما يأتي:

---

(١) مرعاة المفاتيح / المباركفوري – ٢٦٧/٢.

(٢) مرعاة المفاتيح / المباركفوري – ٢٦٧/٢.

(٣) مرعاة المفاتيح / المباركفوري – ٢٦٧/٢.

(٤) تهذيب التهذيب / ابن حجر – ٣١٨/١١.

(٥) تهذيب التهذيب / ابن حجر – ٤٥٩/٨.

فقد صرح أبو داود و الترمذي والإمام أحمد بالتحديث عنه، فقالوا: حدثنا قتيبة. والتحديث يعني، أنهم التقوا به وسمعوا منه.

قال الحاكم في علوم الحديث: فإن المعلول ما يوقف على علته أنه دخل حديث في حديث أو وهم فيه أو أرسله واحد، فوصله واهم [(١)]. ومعلوم أن كل هذه الأوصاف التي تعل الحديث منتفية من حديثنا هذا.

وقال أيضاً: و إنما بطل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل، فإن حديث المجروح ساقط واهٍ.

وعلة الحديث يكثر في حديث الثقة أن يحدثوا بحديث له علة فيخفى عليهم علمه، فيصير الحديث معلولاً. والحجة فيه عندنا: الحفظ والفهم والمعرفة، لا غير [(٢)].

ولذلك فإن رواة هذا الحديث من الحفظ والفهم والمعرفة بمكان، إذ كلهم ثقات.

ج-أن الحديث موضوع:

قال الحاكم في حديث أبي الطفيل هذا: هو حديث رواته أئمة ثقات، وهو شاذ الإسناد والمتن، لا نعرف له علة نعلله بها، فنظرنا فإذا الحديث موضوع [(٣)].

وقال ابن حجر في التهذيب: وقال الحاكم قتيبة ثقة مأمون، والحديث الذي رواه عن الليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل في الجمع بين الصلاتين موضوع. ثم روى بإسناده إلى البخاري قال: قلت لقتيبة مع من كتبت عن الليث بن سعد حديث يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل؟

قال: مع خالد المدائني. وقال محمد بن اسماعيل: وكان خالد المدائني هذا يدخل الأحاديث على الشيوخ. وقال أبو سعيد بن يونس: لم يحدث به إلا قتيبة، ويقال أنه غلط، وأن الصواب عن أبي الزبير. قلت: وما اعتمده الحاكم من الحكم على ذلك بأنه موضوع ليس بشيء. فإن مقتضى ما استأنس به من الحكاية التي عند البخاري أن خالداً أدخل هذا الحديث على الليث، ففيه نسبة الليث مع إمامته وجلالته إلى الغفلة، حتى يدخل عليه خالد ما ليس من حديثه.

---

(١) معرفة علوم الحديث / الحاكم – ١١٩.

(٢) معرفة علوم الحديث / الحاكم – ١١٢.

(٣) زاد المعاد / ابن القيم – ١٥/٣.

والصواب: ما قاله أبو سعيد بن يونس، أن يزيد بن أبي حبيب غلط من قتيبة، وأن الصحيح عن أبي الزبير. وكذلك رواه مالك وسفيان عن أبي الزبير عن أبي الطفيل، لكن في متن الحديث الذي رواه قتيبة التصريح بجمع التقديم في وقت الأولى، وليس ذلك في حديث مالك. وإذا جاز أن يغلط في رجل الإسناد، فجائز أن يغلط في لفظه من المتن، والحكم عليه مع ذلك بالوضع بعيد جداً، والله أعلم[(١)].انتهى كلام ابن حجر.

أما ما قاله أبو سعيد بن يونس من أن قتيبة غلط في يزيد بن أبي حبيب، وأن موضعه أبو الزبير، فقد رددنا عليه في معرض كلامنا على من أعلى الحديث.

وترجيح ابن حجر قول أبي سعيد بن يونس، ليس له معتمد صحيح، وبنى عليه نتيجة وكأنه مقدمة صحيحة، مسلم بها، فقال.

وإذ اجاز أن يغلط في رجل من الإسناد فجائز أن يغلط في لفظه من المتن. مع أن الحفاظ يقولون في قتيبة: ثقة، وهو قول ابن معين وأبو حاتم، والنسائي، وزاد صدوق، والحاكم وزاد مأمون [(٢)].

وأيضاً هو مستبعد أن يكون خالداً قد أدخل هذه الرواية على الليث، لأن نسبة الليث مع إمامته وجلالته إلى الغفلة لا يجيزها، فكيف يجيز نسبتها إلى قتيبة، مع أنه إذا لم يكن في درجة الليث، فلا يقل عنه كثيراً.

ومع ما عرفنا من مكانة قتيبة من الحفظ والضبط، وأن ابن حجر نفسه يقول في التهذيب: قتيبة يروي كثيراً عن الليث [(٣)].

واعتماده في ترجيح غلط قتيبة أيضاً على: أن مالك وسفيان رويا الحديث عن أبي الزبير عن أبي الطفيل وليس من التصريح بجمع التقديم بينما هو مثبت في رواية قتيبة، ليس حجة قاطعة، دالة على ذلك. إذ بإمكاننا القول أن روايتهما مجملة ورواية قتيبة مفصلة، والمفصل قاض على المجمل، وأيضاً هي زيادة، وزيادة الثقة مقبولة كما صرح البخاري[(٤)].وأيضاً الرواية عن أبي الطفيل معروفة من طريق يزيد بن أبي حبيب، كما هي معروفة من طريق أبي الزبير، كما جاء في التهذيب [(٥)].

---

(١) تهذيب التهذيب / ابن حجر – ٣٥٨/٨.

(٢) تهذيب التهذيب / ابن حجر – ٣٥٨/٨.

(٣) تهذيب التهذيب / ابن حجر – ٤٥٩/٨.

(٤) الباعث الحثيث / أحمد شاكر – ٥٣.

(٥) تهذيب التهذيب / ابن حجر – ٤٤٠/٩.

فكيف نحكم أن قتيبة غلط في يزيد بن أبي حبيب، وأن مكانه أبو الزبير.

فإذا انتقى ترجيح ابن حجر فاعلم أن شاهدنا والمقصود من النص السابق قوله: وما اعتمده الحاكم من الحكم على ذلك بأنه موضوع ليس بشيء، وقوله: والحكم عليه مع ذلك بالوضع بعيد جداً، والله أعلم.

قال شارح مشكاة المصابيح:

وقد راجعنا علوم الحديث للحاكم، فوجدنا أنه قد أفرط في الكلام على هذا الحديث، فحكم بكونه موضوعاً، ولم يأت بشيء يؤيد قوله. والحق أن الحديث على شرط الصحيح [١].

ونقل الشارح قول الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على الترمذي- وما أحسن ما قال- : وقد أسرف الحاكم أبو عبدالله في علوم الحديث، فزعم أنه موضوع مع أنه اعترف بأن رواته أئمة ثقات، وعلل ذلك بأنه "شاذ الاسناد والمتن، لا نوف له علة لعلله بها"، و أطال القول في ذلك بما لا طائل تحته[٢].

ورد أيضاً على الحاكم ابن القيم في الهدي، فقال:

حكمه بالوضع على هذا الحديث غير مسلم، وقال: واسناده على شرط الصحيح[٣].

وقال صاحب أضواء البيان": والجواب عن قول الحاكم إنه موضوع، بأنه غير صحيح، بل هو ثابت، وليس بموضوع [٤] ثم ساق قول الحاكم في الحديث ورد عليه؛ قال الحاكم:" فلو كان الحديث عن الليث عن أبي الزبير عن أبي الطفيل لعللنا به الحديث، ولو كان عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل لعللنا به. فلم نجد العلتين، خرج أن يكون معلولاً، فرد عليه:

محل الغرض منه انظره، فإن قوله: ولو كان عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الطفيل لعللنا به. فيه أن سنده الذي ساق، فيه يزيد بن أبي حبيب. وبهذا تعلم أن حكم

(١) مرعاة المفاتيح / المباركفوري – ٢٦٨/٢.

(٢) مرعاة المفاتيح / المباركفوري – ٢٦٨/٢.

(٣) مرعاة المفاتيح / المباركفوري – ٢٦٨/٢.

(٤) أضواء البيان / الشنقيطي – ٣٥٣/١.

الحاكم على هذا الحديث بأنه موضوع لا وجه له، أما رجال إسناده فهم ثقاة باعترافه هو [1].أهـ.

وسؤال البخاري قتيبة مع من كتبت الحديث– الذي احتج به الحاكم على كون الحديث موضوعاً–

نجيب عليه بما قاله صاحب أضواء البيان:

واعلم أنه لا يخفى أن ما يروى عن البخاري–رحمه الله– من أنه سأل قتيبة عمن كتب معه هذا الحديث عن الليث بن سعد، فقال: مع خالد المدائني، فقال البخاري: فكان خالد المدائني يدخل على الشيوخ، يعني: في روايتهم ما ليس منها، أنه لا يظهر كونه قادحاً في رواية قتيبة، لأن العدل الضابط لا يضره أخذ آلاف الكذابين معه، لأنه إنما يحدث بما علمه، ولا يضره كذب غيره كما هو ظاهر[2].

الخلاصة:

أن الحاكم قد أصاب أجراً واحداً بإجتهاده في هذا الحديث، وقوله أن الحديث موضوع مستبعد؛ ولا يصمد أمام التمحيص والتدقيق.

٢.مناقشة الحديث من طريقه الثاني:

حدثنا يزيد بن خالد بن يزيد بن عبدالله بن موهب الرملي الهمداني،نا المفضل بن فضالة، والليث ابن سعد، عن هشام بن سعد، عن أبي الزبير عن أبي الطفيل عن معاذ بن جبل.

قال المباركفوري في مرعاة المفاتيح:

" قال الحافظ في التلخيص(١٣٠): وهشام ليّن الحديث، وقد خالف أوثق الناس في أبي الزبير، وهو الليث بن سعد. وقال في الفتح(٥٨٨\٥): وهشام مختلف فيه، وقد خالفه الحفاظ من أصحاب أبي الزبير، كمالك والثوري، وقرة بن خالد، وغيرهم. قلت: هشام بن سعد المدني، أبو عباد، صاحب زيد بن أسلم، قد استشهد به مسلم في الصحيح، وعلق له البخاري في جامعه الصحيح، وضعفه ابن معين والنسائي وابن عدي. وقال الساجي: صدوق، وقال أبو زرعة محله الصدق، وهو أحب إلي من ابن اسحاق، وقال العجلي جائز الحديث، حسن الحديث. وقال ابن أبي خيثمة عن ابن معين:

(١) أضواء البيان / الشنقيطي – ١/٣٥٤.

(٢) أضواء البيان / الشنقيطي – ١/٣٥٠.

صالح وليس بمتروك الحديث. وقال أبو داود: هشام بن سعد أثبت الناس في زيد بن أسلم. وقال الحاكم: أخرج له مسلم في الشواهد كذا في التهذيب.

وقال في البدر المنير: قال عبدالحق عن البزار لم أر أحداً توقف عن حديثه.

وأما ما ذكره الحافظ من مخالفته لأصحاب أبي الزبير، وكان يشير إلى روايته بجمع التقديم شاذة، ففيه أنه ليس بين روايته وبين رواياتهم مخالفة ومعارضة أصلاً، فإن رواياتهم مجملة ساكتة عن بيان كيفية الجمع، وراوية هشام هذه مفصلة مفسرة، والمفسر قاض على المجمل، فيحمل هذا على ذاك[1].أ.ه.

وقال ابن حجر في التهذيب بعد أن سرد أقوال المحدثين في هشام: روى عن أبي الزبير، وروى عنه الليث. وهشام خالف فيه الناس، وله غير ما ذكرت، ومع ضعفه يكتب حديثه [2].

وبقية رجال السند هم:

يزيد بن خالد: روى عن الليث بن سعد، ومفضل بن فضالة. ذكره ابن حبان في الثقات وقال بقيُ بن مخلد: فكان ثقة جداً، كما جاء في التهذيب [3].

ولا يعول بعد هذا على قول الذهبي في ميزان الاعتدال(٣٠٩/٣)، وفي المغني في الضعفاء(٧٤٨/٢) وفي لسان الميزان(٢٨٥/٦) عن: شيخ لبقية لا يدرى من هو. فقد قال في الكاشف(٢٧٦/٣): يزيد بن خالد الثقة الزاهد، ثم نقل كلام بقي بن مخلد، الذي جاء في التهذيب.

والمفضل بن فضالة:

روى عن يزيد بن أبي حبيب، وروى عنه: يزيد بن خالد، وقتيبة بن سعيد:

قال عنه ابن معين: ثقة، رجل صدوق. وذكره ابن حبان في الثقات. وقال أبو زرعة: لا بأس به. وقال أبو حاتم: صدوق في الحديث [4].

والليث بن سعد: ثقة، ثبت [5].

---

(١) مرعاة المفاتيح / المباركفوري – ٢٦٨/٢.

(٢) تهذيب التهذيب / ابن حجر – ٣٩/١١.

(٣) تهذيب التهذيب / ابن حجر – ٣٢٢/١١.

(٤) تهذيب التهذيب / ابن حجر – ٢٧٣/١٠.

(٥) تهذيب التهذيب / ابن حجر – ٤٥٩/٨.

رَاجع ترجمته في باب غرابة الحديث–الطريق الأول،

وهشام بن سعد:

مر ذكره، وكذلك بقية رجال الاسناد.

الخلاصة:

من هذه العجالة في تراجم رجال السند نعلم أن رواة الطريق الثاني للحديث كلهم ثقات، ما عدا هشام بن سعد فمختلف فيه؛ منهم من ضعفه، ومنهم من أجاز حديثه، ومع ذلك فالجميع متفقون على كتابة حديثه.

وشيء آخر، فإنه يغتفر في باب الشواهد والمتابعات من الرواية عن الضعيف، القريب الضعف ما لا يغتفر في الأصول. كما يقع في الصحيحين وغيرهما مثل ذلك(١).

بناء على ما تقدم فإننا نغض الطرف عن رواية هشام وغيرها، لأنها من باب المتابعات، فيغتفر فيها ما لا يقبل في غيرها، خصوصاً وهي تعضد رواية قتيبة من الطريق الأول، ورواية قتيبة تعضدها.

والله تعالى أعلم.

ذكر من صحح الحديث:

١–قال صاحب البدر المنير: أن للحفاظ في هذا الحديث خمسة أقوال؛...ثانيهما: أنه محفوظ صحيح. قاله ابن حبان (٢).

٢–قال شارح المشكاة: والحق أن الحديث على شرط الصحيح.–والشارح المباركفوري–.

٣–قال الشيخ أحمد شاكر: والحديث الصحيح ليست له علة، وقد صححه ابن حبان (٣).

٤–وذكر النووي في المجموع بعد إيراد هذا الحديث قوله: قال البيهقي: هو محفوظ صحيح (٤).

---

(١) الباعث الحثيث / أحمد شاكر – ٥٩.

(٢) مرعاة المفاتيح / المباركفوري – ٢٦٧/٢.

(٣) مرعاة المفاتيح / المباركفوري – ٢٦٨/٢.

(٤) المجموع / النووي – ٢٥٩/٤.

٥-قال ابن حجر المكي: إنه حديث صحيح، وأنه من جملة الأحاديث التي هي نص لا يحتمل تأويلاً في جواز جمعي التقديم والتأخير [١].

٦-قال ابن تيمية في الفتاوى الكبرى:

وأما أكثر الأئمة فبلغتهم أحاديث في الجمع صحيحة؛ كحديث أنس وابن عباس وابن عمر ومعاذ. وكلها من الصحيح [٢].

٧-قال ابن قيم:

اسناده على شرط الصحيح [٣].

٨-قال الألباني في السلسلة:

وقد صححه ابن القيم وغيره [٤]. وقال أيضاً:

وذكرت متابعاً لقتيبة، وشواهد لحديثه، يقطع الواقف عليها بصحته [٥].

وقال أيضاً في تعليقه على مشكاة المصابيح:

الحديث صحيح [٦].

ذكر من حسن الحديث:

قال الترمذي: حديث حسن غريب [٧] ،وقال في مكان آخر غير السنن: حديث حسن صحيح[٨]، وفي موضع آخر: حديث حسن [٩] .قاله النووي في شرح المهذب.

وقال المباركفوري:

فحديثه لا ينحط عن درجة الحسن. وعلى هذا فالحديث ليس بضعيف كما تَفوّه النيموي، بل هو حسن بلا شك [١٠].

---

(١) مرعاة المفاتيح / المباركفوري – ٢٦٧/٢.

(٢) الفتاوى الكبرى / ابن تيمية – ١٤٧/١.

(٣) مرعاة المفاتيح / المباركفوري – ٢٦٨/٢.

(٤) سلسلة الأحاديث الصحيحة / الألباني – المجلد الأول – ٢/ رقم الحديث ١٦٤.

(٥) سلسلة الأحاديث الصحيحة / الألباني – المجلد الأول – ٢/ رقم الحديث ١٦٤.

(٦) مشكاة المصابيح للتبريزي / تحقيق : الألباني – ٤٢٤/١.

(٧) تحفة الأحوذي شرح سسن الترمذي / المباركفوري – ٣٨٧/١.

(٨) سلسلة الحاديث الصحيحة / الألباني – المجلد الأول – ٢/ رقم ١٦٤.

(٩) أضواء البيان / محمد الأمين الشنقيطي – ٣٥٥/١.

(١٠) مرعاة المفاتيح / المباركفوري – ٢٦٧/٢.

ويستنتج من التالية أن أبا داود حسن الحديث:

قال ابن الصلاح: ومن مظان الحديث الحسن: سند أبي داود، روينا عنه أنه قال: ذكرت الصحيح، وما يشبهه ويقاربه. وما كان فيه وهْن شديد بيّنته، ومالم أذكر فيه شيئاً –أي سكت عنه– فهو صالح، وبعضها أصح من بعض.

وقال أيضاً: وروي عنه أنه يذكر في كل باب أصح ما عرفه فيه.

قال ابن كثير: ويروى عنه أنه قال: وما سَكتُّ عنه فهو حسن–ويقصد بذلك أبا داود– [(١)].

وقال ابن الصلاح: فما وجدناه في كتابه مطلقاً، وليس في واحد من الصحيحين، ولا نص على صحته أحد فهو حسن عند أبي داود [(٢)].

والأقوال التي نسبت إلى أبي داود أنه قالها في الحديث،" منكر، وليس في جمع التقديم حديث قائم"، ليست مذكورة في سننه، ورويت بصيغة التضعيف، ولا يعلم لها مرجع.

وقال شارح المشكاة: قلت الكلام الذي عزاه الحافظ لأبي داود ليس في سننه [(٣)].

من ما مرّ يتبين بوضوح وردد الشك على أصل قول أبي داود، وأنه يتعارض مع ما ذكرناه من أدلة قوية، وعلى الأقل يستأنس بهذه الأقوال في تحسينه.

قال في اختصار علوم الحديث:

والحسن في الاحتجاج به كان لصحيح عند الجمهور [(٤)].

وقال الخطابي في معالم السنن:

والحسن من الحديث ما عرف مخرجه، واشتهر رجاله، وعليه مدار أكثر الحديث، وهو الذي يقبله أكثر العلماء، ويستعمله عامة الفقهاء [(٥)].

حديث معاذ هذا مفصل لأحاديثه في الصحيحين، وأحاديث غيره من الصحابة:

---

(١) الباعث الحثيث / أحمد شاكر – ٤١.

(٢) الباعث الحثيث / أحمد شاكر – ٤١.

(٣) مرعاة المفاتيح / المباركفوري – ٢٦٧/٢.

(٤) الباعث الحثيث / أحمد شاكر – ٣٧.

(٥) معالم السنن (شرح سنن أبي داود) / الخطابي – ٤/١ – المقدمة .

قال الصنعاني:- رواية الترمذي لحديث معاذ كالتفصيل لمجمل رواية مسلم، وهي: عن معاذ بن جبل رضي الله عنه قال: خرجنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزوة تبوك، فكان يصلي الظهر والعصر جميعاً [١] .رواه مسلم [٢] .

وقال المباركفوري:- رواياتهم مجملة ساكتة عن بيان كيفية الجمع، ورواية هشام[٣] مفصلة، مفسرة. والمفسر قاض على المجمل، فيحمل هذا على ذاك [٤] .

ورواياتهم هي:

١-مالك عن أبي الزبير المكي عن أبي الطفيل عامر بن واثلة، أن معاذ بن جبل أخبره أنهم خرجوا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام تبوك، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء، قال: فأخر الصلاة يوماً ثم خرج فصلى الظهر والعصر جميعاً، ثم دخل. ثم خرج فصلى المغرب والعشاء جميعاً [٥] .

٢-و: مالك عن داود بن الحصين عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فكان يجمع بين الظهر والعصر في سفره إلى تبوك [٦] .

٣-و: عبد الرازق عن مالك عن داود بن الحُصين عن الأعرج عن أبي هريرة، قال: جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين الظهر والعصر، والمغرب والعشاء في غزوته إلى تبوك [٧] .

القول الفصل في الحديث والترجيح:

والذي تميل إليه النفس، ويغلب على الظن، بعد استقصاء أقوال العلماء في الحديث، ومناقشتها، والرد عليهم من أقوال بعضهم بعضاً:

---

(١) سبل السلام / الصنعاني – ٤٢/٢.

(٢) شرح صحيح مسلم / النووي / ٢١٤/٨ .

(٣) رواية هشام : إحدى روايتي حديث معاذ .

(٤) مرعاة المفاتيح / المباركفوري – ٢٦٧/٢.

(٥) المنتقى شرح موطأ مالك / أبو وليد الباجي – ٢٥٤/١ ، (ومعالم السنن / الخطابي – ٢٦٢/١) .

(٦) المنتقى شرح موطأ مالك / أبو وليد الباجي – ٢٥٢/١ .

(٧) الموطأ / الإمام مالك بن أنس – ١٦٠/١ ، و : المصنف / الحافظ عبدالرزاق بن الهمام الصنعاني – ٥٤٥/٢.

أن حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه في جمع التقديم قد تجاوز القنطرة، وإن لم يكن صحيحاً فلا يقل ولا ينحط عن درجة الحسن.

وذلك استناداً للأمور التالية:

–أن سائر رواة الحديث ثقاة [١].

–أن ما نقله صاحب البدر المنير، وذكره غيره من العلماء من مطاعن في الحديث لا تثبت، كما بينت ذلك في هذا البحث.

–أن له متابعات وشواهد، يقطع الواقف عليها بصحته، كما قال الألباني في السلسلة[٢] .

فالمتابعة من طريق هشام بن سعد، والشواهد من طريق أنس وابن عباس وعلي، وجابر رضي الله تعالى عنهم أجمعين. وهو ما سيذكر تالياً.

–أقوال العلماء الكثيرة في تصحيح الحديث وتحسينه، ممن يؤخذ بأقوالهم في هذا المضمار.

–أن هذا الحديث وقع بيانا لمجمل أحاديث معاذ وغيره من الصحابة في الجمع بين الصلاتين، مما وقع في كتب الصحيح، والقاعدة تقول: من حفظ حجة على من لم يحفظ، ومن سمع حجة على من لم يسمع، وزيادة الثقة مقبولة.

هذا ما وصلت إليه بنظري القاصر، فإن أصبت فمن الله تعالى، وإن أخطأت فمني ومن الشيطان، والله تعالى أعلم بالصواب وإليه الموئل والمآب.

الحديث الثاني: حديث أنس .

وهو في الصحيحين، والزيادة عليه تدل على جمع التقديم من غير الصحيحين:

عن أنس قال:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر إلى وقت العصر. ثم ينزل يجمع بينهما، فإن زاغت قبل أن يرتحل صلى الظهر ثم ركب [٣] متفق عليه.

---

(١) مشكاة المصابيح / التبريزي – تقيق : محمد ناصر الدين الألباني – ٤٢٤/١.

(٢) سلسلة الأحاديث الصحيحة / الألباني – المجلد الأول / رقم الحديث ١٦٤.

(٣) سبل السلام / الصنعاني – ٤١/٢ ، ومقارنة المذاهب في الفقه / شلتوت والسايس – ٤١.

زيادات الحديث:

جاء في سبل السلام، قال ابن حجر في بلوغ المرام:" وفي رواية الحاكم في الأربعين بإسناد صحيح: صلى الظهر والعصر ثم ركب. ولأبي نعيم في مستخرج [1] مسلم: فكان إذا كان في سفر فزالت الشمس صلى الظهر والعصر جميعاً ثم ارتحل.

قال الصنعاني معقباً على قول ابن حجر: فقد أفادت رواية الحاكم وأبي نعيم ثبوت جمع التقديم أيضاً، وهما روايتان صحيحتان، كما قال المصنف.

وقال ابن القيم: هناك من صحح رواية الحاكم وحسنها، ومن جعلها موضوعة وهو الحاكم. ثم رد ابن القيم كلام الحاكم. واختار أنها ليست موضوعة. وسكوت المصنف هنا عليه، وجزمه بأنه بإسناد صحيح يدل على رده لكلام الحاكم، ويؤيد صحته أحاديث معاذ" [2] .أ.ه

ونقل صاحب تحفة الأحوذي قول الحافظ في التلخيص:

وحديث أنس رواه الاسماعيلي والبيهقي من حديث اسحاق بن راهوية عن شبابية بن سوار عن الليث عن عقيل عن الزهري عن أنس قال: فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كان في سفر فزالت الشمس صلى الظهر والعصر جميعاً ثم ارتحل. واسناده صحيح، قاله النووي. وفي ذهني أن أبا داود أنكره على الحق، ولكن له متابع رواه الحاكم في الأربعين له عن أبي العباس محمد بن يعقوب عن محمد بن اسحاق الصنعاني عن حسان بن عبدالله عن المفضل بن فضالة عن عقيل عن ابن شهاب عن أنس:

أن النبي صلى الله عليه وسلم فكان إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس أخر الظهر إلى وقت العصر، ثم نزل فجمع بينهما. فإن زاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر والعصر ثم ركب.

---

(١) موضوع المستخرج – كما قال العراقي : أن يأتي المصنف / كتاب فيخرج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طرق صاحب الكتاب ، فيجمع معه في شيخه أو من فوقه –الباعث الحثيث / أحمد شاكر –٢٧.

(٢) سبل السلام / الصنعاني – ٢/٤١-٤٢ .

وهو في الصحيحين من هذا الوجه بهذا السياق، وليس فيهما و العصر، وهي زيادة غريبة صحيحة الإسناد. وقد صححه المنذري من هذا الوجه، والعلائي، وتعجب من الحاكم كونه لم يورده في المستدرك[١].

و ذكر ابن تيمية الحديث هذا في الفتاوى الكبرى، وأثبت الزيادة ونسبها إلى الصحيحين، فقال: ففي الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم فكان إذا ارتحل بعد أن تزيغ الشمس صلى الظهر والعصر، ثم ركب[٢].

وقد راجعت الصحيحين فلم أجد هذه الزيادة، وهي بيت القصيد، إذ لو ثبتت في الصحيحين لما احتيج لغيرها. والراجح أن اثباتها كان بطريق الخطأ من ابن تيمية ليس غير.

وجاء في شرح المشكاة:

وقال في الفتح: قال الحافظ صلاح الدين العلائي: هكذا وجدته بعد التتبع في نسخ كثيرة من الأربعين بزيادة العصر. وسند هذه الزيادة جيد. انتهى[٣].

وبالنسبة لرواية المستخرج:

فقد نقل المباركفوري في تحفة الأحوذي قول الحافظ في الفتح: أخرجه الاسماعيلي، وأعلّ بتفرد الحق بذلك عن شبابة، ثم تفرد جعفر الفريابي عن اسحاق، وليس ذلك بقادح، فإنهما إمامان حافظان. انتهى[٤].

ورواية الحاكم في الأربعين، قال فيها الحافظ:

وهي متابعة قوية لرواية اسحاق بن راهوية إن كانت ثابتة، لكن في ثبوتها نظر، لأن البيهقي أخرج (في السنن الكبرى٣/١٦١) هذا الحديث عن الحاكم بهذا الاسناد مقروناً برواية أبي داود عن قتيبة، وقال أن لفظهما سواء، إلا أن في رواية قتيبة، كان رسول الله صلى الله عليه وسلم، وفي رواية حسان: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان[٥].

---

(١) تحفة الأحوذي / المباركفوري – ١/٣٨٧، و : نيل الأوطار / الشوكاني – ٣/٢٤٤.

(٢) الفتاوى الكبرى / ابن تيمية – ١/١٤٧.

(٣) مرعاة المفاتيح / المباركفوري – ٢/٢٦٨.

(٤) تحفة الأحوذي / المباركفوري – ١/٣٨٧، ومرعاة المفاتيح / المباركفوري – ١/٢٦٨.

(٥) مرعاة المفاتيح / المباركفوري / ١/٢٦٨.

ورداً على هذا القول نقول: وقد ثبتت رواية أبي داود عن قتيبة بما تقدم، فلزم ثبوت رواية اسحاق، لأن لفظهما سواء، ورويتا مقرونتين معاً، الثانية بالأولى، فيسقط قول الحافظ في ثبوتها نظر، والله أعلم.

قال ابن القيم في حديث أنس: وشبابة هو شبابة بن سوار، الثقة المتفق على الاحتجاج بحديثه. وقد روى له مسلم في صحيحه. فهذا الاسناد على شرط الشيخين،أ.هـ [١].

ولرواية الحاكم في الأربعين طريق آخر رواها الطبراني في الأوسط، ذكرها الحافظ في التلخيص (١٣٠-١٣١) بسندها ومتنها، ثم نقل عن الطبراني أنه قال: تفرد به يعقوب بن محمد، وقال الهيثمي، في مجمع الزوائد(١٦٠١٢) بعد عزوه إلى الطبراني؛ ورجاله موثقون، انتهى. [٢].

ورواية الطبراني هذه في مجمع الزوائد، هي:

عن أنس بن مالك أن النبي صلى الله عليه وسلم فكان إذا كان في سفر فزاغت الشمس قبل أن يرتحل صلى الظهر والعصر جميعاً، وإن ارتحل قبل أن تزيغ الشمس جمع بينهما في أول وقت العصر. وكان يفعل ذلك في المغرب والعشاء. قلت: رواه أبو داود باختصار، ورواه الطبراني في الأوسط، ورجاله موثقون [٣].

وقال النووي في المجموع، بعد أن ساق رواية أنس التي ف المستخرج:

رواه الاسماعيلي والبيهقي بإسناد صحيح-وجاء مثل هذا في نيل الأوطار- [٤]

وقال إمام الحرمين في الأساليب: في إثبات الجمع أخبار صحيحة، هي نصوص لا يتطرق إليها التأويل [٥].

وقال في أضواء البيان:

(١) أضواء البيان / الشنقيطي – ٣٥٤/١.

(٢) مرعاة المفاتيح / المباركفوري – ٢٦٨/٢، وتحفة الأحوذي / المباركفوري – ٣٨٧/١.

(٣) مجمع الزوائد / الهيثمي – ١٦٠/٢.

(٤) نيل الأوطار / الشوكاني – ٢٤٤/٣.

(٥) المجموع / النووي – ٢٥٩/٤.

ولا يقدح في رواية الحاكم هذه ما ذكره ابن حجر في الفتح، من أن البيهقي ساق سند الحاكم المذكور، ثم ذكر المتن، ولم يذكر فيه زيادة جمع التقديم، كما قدمنا، من أن من حفظ حجة على من لم يحفظ، وزيادة العدول مقبولة، كما تقدم [١] .

وقال الصنعاني في سبل السلام:

إذا عرفت هذا فجمع التقديم في ثبوت روايته مقال إلا رواية المستخرج على صحيح مسلم فإنه لا مقال فيها [٢] .

ورداً على قول الحافظ في الفتح: أعل بتفرد اسحاق بذلك عن شبابة، ثم تفرد جعفر الفريابي به عن اسحاق، في طريق الحديث الأول، وقول الطبراني تفرد به يعقوب بن محمد في طريق الحديث الثاني، نقول:

شبابة عن الليث رواه عن عقيل عن الزهري، وكذلك محمد بن يعقوب بن محمد عن محمد بن اسحاق عن حسان بن عبدالله عن المفضل بن فضالة رواه عن عقيل عن الزهري، فلا يكون تفرداً لأن له أكثر من طريق، وتابعه غيره، وهي متابعة قوية كما قال الحافظ في نفسه [٣].

وأيضاً المتفردون بهذه الرواية من الأئمة الثقات الحفاظ، كما صرح بذلك الحافظ[٤].

والتفرد غير قادح، إذا كان من العدل الضابط–راجع موضوع تفرد قتيبة أول البحث– .

وزيادة " العصر" في الحديث زيادة غريبة صحيحة الاسناد، كما قال الحافظ، وهي زيادة ثقة –كما مر–فهي مقبولة، كما حكي عن البخاري أنه قال [٥] .

وأيضاً من حفظ حجة على من لم يحفظ. والله تعالى أعلم.

---

(١) أضواء البيان / الشنقيطي – ٣٥٥/١.

(٢) سبل السلام / الصنعاني – ٤٢/٢.

(٣) مرعاة المفاتيح / المباركفوري – ٢٦٨/١.

(٤) مرعاة المفاتيح / المباركفوري – ٢٦٨/١ ، و : تحفة الأحوذي / المباركفوري – ٣٨٧/١.

(٥) الباعث الحثيث / أحمد شاكر – ٥٣.

الحديث الثالث: حديث ابن عباس.

حديث ابن عباس [(١)] له عدة طرق- .

ولفظ الحديث:

عن كريب مولى ابن عباس قال: ألا أخبركم عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في السفر؟

قلنا: بلى. قال: كان إذا زاغت له الشمس في منزله جمع بين الظهر والعصر قبل أن يركب. وإذا لم تزغ له في منزله، سار حتى إذا حانت العصر، نزل فجمع بين الظهر والعصر. وإذا حانت له في المغرب في منزله جمع بينهما وبينها العشاء، وإذا لم تحن في منزله. ركب حتى إذا حانت العشاء نزل فجمع بينهما[(٢)].

وفي الرواية التي عند الترمذي -وأخرجها أحمد وآخرون- بلفظ:

أن النبي صلى الله عليه وسلم كان في السفر إذا زاغت الشمس في منزله،.... الحديث [(٣)].

طرق الحديث:

الأولى: أخرج الدارقطني في سننه من طريق عبدالرازق عن ابن جريج، حدثني حسين عن عبدالله ابن عبيدالله بن عباس، عن عكرمة، وعن كريب مولى ابن عباس.

قال الدارقطني:

" ١-روى هذا الحديث: حجاج عن ابن جريج قال أخبرني حسين عن كريب وحده عن ابن عباس.

٢-ورواه: عثمان بن عمر عن ابن جريج عن حسين عن عكرمة عن ابن عباس.

وكلهم ثقات.

أ-واحتمل أن يكون ابن جريج سمعه أولاً من هشام بن عروة عن حسين، كقول عبد المجيد عنه، ثم لقي ابن جريج حسيناً فسمعه منه، كقول عبدالرازق، وحجاج عن ابن جريج حدثني حسين.

---

(١) عون المعبود ، شرح سنن أبي داود / محمد أشرف – ٤٦٨/١.

(٢) تحفة الأحوذي ، شرح سنن الترمذي / المباركفوري – ٣٨٧/١.

(٣) أخرجه أحمد (٣٦٨/١-٣٦٩) ، والدارقطني (١٢٩) والبيهقي (١٦٣/٣) – مرعاة المفاتيح / المباركفوري- ٢٦٨/٢، والشافعي في مسنده – نيل الأوطار / الشوكاني / ٢٤٤/٣.

ب–واحتمل أن يكون حسين سمعه من عكرمة ومن كريب جميعاً عن ابن عباس.

١–وكان يحدث به مرة عنهما جميعاً، كرواية عبدالرازق عنه.

٢–ومرة عن كريب وحده، كقول حجاج وابن أبي راود.

٣–ومرة عن عكرمة وحده، وعن ابن عباس، كقول عثمان بن عمر. وتصح الأقاويل كلها.انتهى" [١].

من طريق هذا السند مرفوعاً، وذكره أبو داود تعليقاً والترمذي في بعض الروايات عنه وحسين بن عبدالله الهاشمي ضعفه جماعة [٢].منهم الحافظ، وقد قال في الفتح:

في إسناده–ويقصد بذلك الحديث– حسين بن عبدالله الهاشمي وهو ضعيف [٣].وفي نيل الأوطار عنه، فيه: وخلاصة القول لا يحتج بحديثه [٤].

ومنهم المنذري، وقد قال: حسين بن عبدالله هذا هو أبو عبدالله حسين الهاشمي المديني، ولا يحتج بحديثه[٥] .

وقال ابن أبي مريم عن ابن معين: ليس به بأس، يكتب حديثه. وقال ابن عدي: أحاديثه يشبه بعضها بعضاً، وهو ممن يكتب حديثه، فإني لم أجد في حديثه حديثاً منكراً قد جاوز المقدار، قال الحافظ في التلخيص(١٣٠): يقال أن الترمذي حسّن هذا الحديث، وكأنه باعتبار المتابعة، وغفل ابن العربي فصحح اسناده. [٦] ويقصد بذلك قول ابن العربي في شرحه على صحيح الترمذي، حيث قال: وحديث ابن عباس في الباب ويقصد باب الجمع بين الصلاتين– صحيح، وليس له علة [٧].

ويجاب عن تضعيف حديث ابن عباس المتقدم في جمع التقديم:–

(١) عون المعبود / محمد أشرف – ٤٦٨/١.

(٢) مرعاة المصابيح / المباركفوري – ٢٦٨/٢.

(٣) تحفة الأحوذي / المباركفوري – ٣٨٢/١.

(٤) نيل الأوطار / الشوكاني – ٢٤٤/٣ .

(٥) عون المعبود / محمد أشرف – ٤٦٩/١.

(٦) مرعاة المصابيح / المباركفوري – ٢٦٨/٢.

(٧) صحيح الترمذي برح ابن الولي – ٢٨/٣.

هو أنه روي من طرق أخرى بها يعتضد الحديث، حتى يصير أقل درجات الحسن[١].

وقال المنذري: وذكر أبو بكر بن عبدالله الأندلسي: أن حديث ابن عباس في الباب صحيح وليس له علة [٢].

وقال في تحفة الأحوذي، قال الحافظ في الفتح: في اسناده حسين بن عبدالله وهو ضعيف، لكن له شواهد[٣].

وكما مر معنا سابقاً أنه يغتفر في باب الشواهد والمتابعات من الرواية عن الضعيف القريب الضعف، ما لا يغتفر في الأصول [٤].

الثانية:

أخرجها يحيى بن عبدالحميد الحماني في مسنده عن أبي خالد الأحمر عن الحجاج عن الحكم عن مقسم، عن ابن عباس [٥].

الثالثة:

أخرجها اسماعيل القاضي في الأحكام عن اسماعيل بن أبي أويس عن أخيه عن سليمان بن بلال عن هشام بن عروة عن كريب عن ابن عباس [٦] . قاله ابن حجر في التلخيص، والشوكاني في النيل[٧].

الرابعة:

أخرجها أحمد (٣٤٣١١) من رواية حماد عن أيوب عن أبي قلابة عن ابن عباس. قال الحافظ في الفتح : ولا أعلمه الا مرفوعاً – أنه إذا نزل منزلاً في السفر فأعجبه أمام فيه حتى يجمع بين الظهر والعصر، ثم يرتحل، فإذا لم يتهيأ، فإذا لم يتهيأ له المنزل مدّ في السير، فسار حتى ينزل فيجمع بين الظهر والعصر– أخرجه البيهقي،

(١) أضواء البيان / الشنقيطي – ٣٥٦/١.
(٢) عون المعبود / محمد أشرف – ٤٦٩/١.
(٣) تحفة الأحوذي / المباركفوري – ٣٨٢/١.
(٤) الباعث الحثيث / أحمد شاكر – ٥٩.
(٥) أضواء البيان / الشنقيطي – ٣٥٦/١، ومرعاة المفاتيح / المباركفوري – ٢٦٨/٢.
(٦) مرعاة المفاتيح / المباركفوري – ٢٦٨/٢، وعون المعبود / محمد أشرف – ٤٦٩/١.
(٧) أضواء البيان / الشنقيطي – ٣٥٦/١.

ورجاله ثقات، ألا أنه مشكوك في رفعه (حيث قال : ولا أعلمه إلا مرفوعاً) والمحفوظ أنه موثوق.

وقد أخرجه البيهقي من وجه آخر مجروحاً بوقفه على ابن عباس، ولفظه: إذا كنتم سائرين، فذكر نحوه. انتهى كلام الحافظ [(١)].

ولابن عباس حديث آخر ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد(١٥٩\٢-١٦٠)، وعزاه للطبراني في الأوسط، وقال: فيه أبو معشر نجيح، وفيه كلام كثير، وقد وثقه بعضهم [(٢)].

وقال صاحب المهذب:

روى ابن عباس قال: ألا أخبركم عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم. كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا زالت الشمس وهو في المنزل قدم العصر إلى وقت الظهر، ويجمع بينهما في الزوال.

وقال النووي معقباً على هذا الحديث:

رواه البيهقي بإسناد جيد، وله شواهد [(٣)].

والمرفوع: هو ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم قولاً أو فعلاً عنه [(٤)].

الحديث الرابع: حديث علي .

أخرجه الدار قطني، وفي إسناده كما قال الحافظ –من لا يعرف، وفيه أيضاً: المنذر بن محمد القابوسي، وهو ضعيف، وقال الدار قطني: مجهول[(٥)].

وأخرج عبدالله بن أحمد في زيادات المسند(١٦٣) بإسناد آخر أن علياً كان يسير حتى إذا غربت الشمس وأظلم نزل فصلى المغرب ثم صلى العشاء على أثرها، ثم يقول: هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع.

قال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على المسند: إسناده صحيح" [(٦)].

---

(١) مرعاة المفاتيح / المباركفوري – ٢٦٨/٢، وتحفة الأحوذي / المباركفوري – ٣٨٢/١.

(٢) مرعاة المفاتيح / المباركفوري – ٢٦٨/٢.

(٣) المجموع شرح المهذب / النووي – ٢٥٧/٤.

(٤) الباعث الحثيث / أحمد شاكر – ٤٥.

(٥) سنن الدارقطني ١٤٥٩.

(٦) مرعاة المفاتيح / المباركفوري – ٢٦٨/٢ ، ونيل الأوطار / الشوكاني – ٢٤٤/٣.

الحديث الخامس: حديث جابر .

وقد رواه مسلم في صحيحه من حديث جابر الطويل في الحج، وفيه:

" ثم أذن، ثم أقام فصلى الظهر، ثم أقام فصلى العصر، ولم يصل بينهما شيئاً [(١)].

وعقب الشوكاني على هذا الحديث بقوله:

وكان ذلك بعد الزوال [(٢)] وكذلك قال صاحب أضواء البيان.

خلاصة البحث:

بعد هذه الرحلة الطويلة في أحاديث جمع التقديم، بالبحث والتنقيب، والبيان والتفصيل، مناقشة وتحليلاً، فإذا الذي يغلب على الظهر، ويقره استفتاء القلب:

أن جمع التقديم ثابت لا تضره أقوال من أنكره من العلماء، وخصوصاً من قال: ليس في جمع التقديم حديث قائم، فقد رأينا أن هذا القول ليس بقائم، ولا ينتهض مع غيره من المطاعن دليلاً مكافئاً لما قدمناه من أدلة. والله تعالى أعلم.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

(١) أضواء البيان / الشنقيطي – ٣٥٠/١ ، و نيل الأوطار / الشوكاني ٢٤/٣.

(٢) أضواء البيان / الشنقيطي – ٣٥٠/١ ، و نيل الأوطار / الشوكاني ٢٤/٣.

المراجع والمصادر:

- ابن العربي ، أبو بكر ، العواصم من القواصم ، ط . لجنة الشباب المسلم .
- ابن العربي ، أبو بكر ، صحيح الترمذي بشرح ابن الربي . ط١ ، ١٩٣١م .
- ابن القيم ، زاد المعاد في هدي خير العباد .
- ابن تيمية ، أحمد عبدالحليم ، الفتاوى الكبرى ، دار المعرفة ، بيروت ، لبنان
- ابن حجر العسقلاني ، فتح الباري شرح صحيح البخاري ، ط . البابي الحلبي ، ١٩٥٨م.
- ابن حجر العسقلاي، تهذيب التهذيب، ط١ مكتبة دائرة المعارف النظامية– الهند ١٣٢٥هـ .
- أحمد بن حنبل ، المسند .
- أحمد شاكر ، الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث للحافظ ابن كثير ط.٣.
- الألباني ، محمد ناصر ، سلسلة الأحاديث الصحيحة . ط . المكتب الإسلامي – بيروت.
- الباجي أبو وليد ، المنتقى شرح الموطأ .
- البنا أحمد عبدالرحمن ، بلوغ الأماني بحاشية الفتح الرباني .
- التبريزي ، الخطيب العمري ، مشكاة المصابيح ، ط١ ١٩٦١م .
- الحاكم ، معرفة علوم الحديث .
- الخطابي ، معالم السنن ، شرح سنن أبي داود .
- الذهبي ، الكاشف .
- الذهبي ، المغني في الضعفاء .
- الذهبي ، لسان الميزان .
- الذهبي ، ميزان الاعتدال .
- شلتوت والسايس ، مقارنة المذاهب في الفقه . مؤلف مشترك .
- الشنقيطي ، محمد الأمين ، أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن ، مطبعة المدني .
- الشوكاني ، نيل الأوطار ، ط الأخيرة – مصطفى البابي الحلبي .
- الصنعاني ، عبدالرزاق بن همام ، المصنف .
- الصنعاني ، محمد بن إسماعيل ، سبل السلام ، ط ٤ ، إحياء التراث العربي ١٩٦٠م .
- مالك بن أنس ، الموطأ . ط١ – ١٣٣١هـ .
- المباركفوري ، محمد عبدالرحمن ، تحفة الأحوذي شرح جامع الترمذي .
- المباركفوري ، محمد عبدالرحمن ، مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح .
- محمد أشرف ، عون المعبود شرح سنن أبي داود .
- المغربي ، جمع الفوائد .
- النووي ، محي الدين بن شرف ، المجموع شرح المهذب ، مطبعة الإمام بمصر.
- النووي ، محي الدين بن شرف ، صحيح مسلم بشرح النووي . المطبعة المصرية وكتبتها.
- الهيثمي ، مجمع الزوائد .